

الحمد لله،

الدائرة القضائية الأولى

تاريخ القرار: 25 فيفري 2021

ق ر ا ر

أصدر مجلس المنافسة القرار التالي بين:

المُدَّعِيَّة: شركة مخابر طه فارما للمنتوجات الصيدليَّة في شخص ممثِّلها القانوني، مقرُّها الاجتماعي بإقامة قرطاج بلوك س شقَّة 95 برج البكَّوش 2080 أريانة، نائبها الأستاذ التوفيق شبشوب مكتبه بنهج الطيّب المهيري، عدد 11، 3000 صفاقس،

والمدعى عليها: الصيدليّة المركزيّة للبلاد التّونسيّة في شخص ممثّلها القانوني، منشأة عموميّة مرسّمة بالسجل التجاري تحت عدد B131971996 مقرّها بعدد 51 شارع 10 ديسمبر 1948 حي المهرجان 1082 تونس، نائبها الأستاذ زهير الكشوّ، الكائن مكتبه بنهج دانتون عدد 9، لافيات، تونس،

والمدخلتين: - وزارة التجارة وتنمية الصادرات في شخص ممثّلها القانوني، مقرّها بشارع الهادي نويرة، 1001، تونس،

- وزارة الصحة العمومية في شخص ممثلها القانوني، مقرّها بباب سعدون، 1006، تونس،
من جهة أخرى.

بعد الإطّلاع على عريضة الدّعى المقدّمة من طرف الأستاذ التوفيق شبشوب بتاريخ 14 مارس 2018 نيابة عن شركة طه فارما للمنتوجات الصيدليّة والمتضمّنة أنّ منوّته تحصّلت بتاريخ 2017/08/24 على رخصة ترويج دوائها الجنيّس "Thymoreg"، وقد قامت بتطويره وتصنيعه على أساس المعطيات الخاصّة به والمتعلّقة بأسعار الدّواء الأصلي "Lamictal" والدّواء الجنيّس الأوّل "Lamotrin"، غير أنّه لم يقع الاستجابة إلى طلبها واعتماد ما ورد بالملحق عدد 4 للنظام الدّاخلي للجنة الفنيّة للاختصاصات الصيدلانيّة والذي ينصّ على تخفيض بنسبة 30% لثمن الدّواء الجنيّس الأوّل مقارنة بالدّواء الأصلي وبنسبة 5% للدّواء الجنيّس الثّاني مقارنة بالجنيّس الأوّل، خاصّة وأنّ الدّواء الجنيّس الأوّل "Lamotrin" لم يعد موجودا في تونس بقرار من وزارة الصّحة، وبذلك فإنّ "Thymoreg" هو الدّواء الجنيّس الوحيد بالسّوق والمصنوع محليّا زمن حصوله على الترخيص. كما أنّ مستوى الأسعار المضبوط من طرف إدارة الصيدلة والدّواء بوزارة الصّحة العموميّة لا يغطّي كلفة إنتاج الدّواء، وبالتالي يستحيل تسويقه بالأسعار المعروضة بما يفسح المجال للمنافس الأجنبي لاحتكار السّوق، خاصّة وأنّ منوّته قامت بتطوير وتصنيع هذا الدّواء على أساس أسعار بيع الدّواء الأصلي بالسّوق التّونسيّة، ملاحظا وجود تلاعب بالأسعار، إذ وقع تغييرها في ثلاثة مناسبات مباشرة بعد الشكاوى المقدّمة من المدّعية ممّا يقيم الدّليل على عدم احترام الإجراءات المعمول بها وتعطيل تسويق دوائها جرّاء الأسعار المتدنية المفروضة عليها، وهي طريقة غير مشروعة تهدف إلى منعها من دخول السّوق ومنح وضعيّة احتكاريّة للدّواء المورد. كما أنّ تخفيض أسعار الدّواء الأجنبي بشكل متواتر هو محاولة لإضفاء الشرعيّة على التجاوزات التي انخرطت فيها الصيدلية المركزيّة مع إدارة الصيدلة والدّواء بوزارة الصّحة، وهي ممارسات مخلّة بالمنافسة ومستوجبة للعقاب على معنى أحكام القانون عدد 36 لسنة 2015.

وبعد الإطّلاع على تقرير الأستاذ زهير الكشو نيابة عن الصيدليّة المركزيّة للبلاد التّونسيّة المضمّن بتاريخ 21 ماي 2018، والمتضمّن أنّ المدّعية أسّست دعواها على إدّعاءات مجرّدة، وأنّ تصرّف منوّته كان استجابة لطلب سلطة الإشراف وهو لا يمسّ بمبادئ المنافسة الأمر الذي يتّجه معه رفض الدّعى.

وبعد الإطّلاع على مطلب الطّرح المقدّم من قبل الممثل القانوني لشركة مخابر طه فارما بتاريخ 20

أكتوبر 2020.

وبعد الإطّلاع على ردّ الأستاذ زهير الكشو نائب المدّعى عليها على تقرير ختم الأبحاث بتاريخ 4 ديسمبر 2020 والذي تمسّك فيه برفض الدّعى لتجرّدها واحتياطياً بقبول مطلب طرحها.

وبعد الإطّلاع على ردّ المدخلة وزارة الصحة على تقرير ختم الأبحاث بتاريخ 31 ديسمبر 2020 والذي طلبت فيه قبول مطلب التخلّي الذي تقدّمت به المدّعية والحكم بطرح القضية.

وبعد الإطّلاع على ملحوظات مندوب الحكومة المرسّمة بكتابة المجلس بتاريخ 8 فيفري 2021.

وبعد الإطّلاع على بقية الأوراق المظروفة بالملف.

وبعد الإطّلاع على القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرّخ في 15 سبتمبر 2015 المتعلّق بإعادة تنظيم

المنافسة والأسعار،

وعلى الأمر عدد 477 لسنة 2006 المؤرّخ في 15 فيفري 2006 المتعلّق بضبط التّنظيم الإداري والمالي

وسير أعمال مجلس المنافسة.

وبعد الإطّلاع على ما يفيد إستدعاء الأطراف بالطريقة القانونيّة لجلسة المرافعة المعيّنة ليوم

17 فيفري 2021، وبما تلت المقرّرة السيّدة نافلة بن عاشور ملخصاً من تقرير ختم الأبحاث، ولم يحضر

الأستاذ التوفيق شهبشوب نائب المدّعية شركة مخابر طه فارما للمنتوجات الصيدليّة ووجه إليه الاستدعاء،

كما لم يحضر الأستاذ زهير الكشو نائب المدّعى عليها الصيدليّة المركزيّة التّونسيّة وبلغه الاستدعاء،

وحضرت السيّدة فضيلة الرّاجحي نيابة عن وزارة التجارة وطلبت رفض الدّعى، ولم يحضر من يمثّل وزارة

الصّحة وبلغها الاستدعاء. وتلت مندوب الحكومة السيّدة فضيلة الرّاجحي ملحوظاتها المظروفة نسخة منها

بالملف طالبة بالأساس رفض الدّعى.

إثر ذلك، قرّر المجلس حجز القضية للمفاوضة والتصريح بالحكم بجلسة يوم 25 فيفري 2021.

وبها وبعد المفاوضة القانونية صرّح بما يلي:

حيث كانت الدّعوى تهدف إلى إدانة الصيدليّة المركزيّة لتعمّدها الحدّ من المنافسة من خلال وضع

العراقيل أمام ولوج دواء المدّعية إلى السّوق وتمكين المخابر الأجنبيّة من مواصلة ممارستها الاحتكاريّة.

وحيث قدّمت المدّعية بتاريخ 20 أكتوبر 2020 مطلباً كتابياً في طرح القضية.

وحيث طالما جاء طلب الطّرح واضحاً وصريحاً، ولم يكن الملف على حاله متضمّناً ما يفيد قطعاً

وجود ممارسات مخلّة بالمنافسة، فقد تعيّن قبوله.

ولهذه الأسباب:

قرّر المجلس قبول مطلب الطّرح.

وصدر هذا القرار عن الدائرة القضائيّة الأولى لمجلس المنافسة برئاسة السيّد محمّد العيادي وعضويّة

السيدات فتحية حمّاد وسندس بالشيخ والسيدان عصام اليحياوي ومحمد شكري رجب.

وتلي علنا بجلسة يوم 25 فيفري 2021 بحضور كاتبة الجلسة السيّدة يمينة الزيتوني.

كاتبة الجلسة

الرئيس

يمينة الزيتوني

محمّد العيادي